

40 | شرح زاد المستقنع | دورة في فقه الصيام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. قال رحمه الله ومن افطر لكبر او مرض لا يرجى برؤه اطعم لكل يوم مسكينا. لما ذاك رحمه الله - [00:00:00](#)

انه يجب ان صوم يلزم لكل مسلم مكلف قادر وذكر بعد ذلك من لم يستطع صيام كامل اليوم ذكر بعد ذلك هنا الذي لا يصوم كامل اليوم فقال ومن افطر لكبر - [00:00:15](#)

كبر سن او لمرض الحكم اطعم لكل يوم مسكينا القول الراجح انه يطعم نصف صاع لكل مسكين واذا غداهم او عشاهاهم يجزئ ذلك وسيأتي تفاصيل وسيأتي تفاصيل ذلك باذن الله - [00:00:39](#)

في فصل قادم او مرض لا يرجى برؤه المرض قسمة. اذا كان مريضا مرضا يرجى برؤه يعني الغالب فيه زوال ذلك المرض وعدم الاستمرار فيه مثل واصابة الانسان حمى هذا مروى باذن الله يرجى برؤه - [00:01:03](#)

وهنا يبقى الصوم في ذمته اذا انقضى شهر رمضان يصومه ولا يجوز له الاطعام. والقسم الثاني من انواع المرض قال او مرض لا يرجى برؤه الغالب عدم زواله كمرض الكلى مثلا كلى مثلا - [00:01:30](#)

او السرطان ونحو ذلك الحكم افطر واطعم لكل يوم مسكينا ولا يكون لي طعام قبل غروب شمس ذلك اليوم وانما بعده والدليل على ان المريض يطعم قوله سبحانه ومن كان منكم مريضا او على سفر - [00:01:56](#)

فالمراد بالمرض هنا الذي لا يرجى برؤه ودليل الكبر قياسا على المرض الذي لا يرجى برؤه لان الكبر نوع من انواع المرض الذي لا يرجى برؤه وهو مرض الضعف. ثم بعد ذلك قالوا ويسن - [00:02:21](#)

لمريض يضره يعني ويسن الافطار ذكرى هذه المسألة في رأسها فقال ومن افطر اي ويسن الافطار ايضا لمريض يضره اي يضره الصوم وهذا اذا كان ظرره يسيرا اما اذا كان يضره - [00:02:43](#)

كبيرا فانه يجب عليه الفطر. لقوله سبحانه ولا تقتلوا انفسكم الآية السابقة ومن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخرى قالوا لمريض يقصر اي اول مسافر يقصر اي ويسن الفطر - [00:03:06](#)

لمسافر يشرع في حقه القصر سافر مسافة قصر في سفر طاعة في سفر في سفر لا معصية فيه وكان طاعة او مباحا وعلى قول المصنف رحمه الله ان كل مسافر يسن له - [00:03:26](#)

الفطر لان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى الصائمين قد صاموا في السفر قال اولئك العصاة قوله عليه الصلاة والسلام ليس من البر الصيام في السفر والقول الثاني الافضل في حقه الصوم لان النبي صلى الله عليه وسلم سافر - [00:03:47](#)

وكان صائما والقول الثالث التفصيل لا يشق عليه الصوم فيصوم وسلم صام السفر واذا كان يشق عليه الصوم فالافضل في حقه الفطر وفي هذا جمع بين النصوص مع اتفاق العلماء - [00:04:10](#)

انه يجوز له الفطر ويجوز له الصوم ولكن خلاف في الافضل التفصيل السابق ثم بعد ذلك ذكر مسألة فيما اذا كان مقيما ثم سافر هل يفطر ام يتم صومه؟ فقال - [00:04:33](#)

وان نوى حاضر صوم يوم اي وان نوى حاضر في البلد اي مقيم الصوم ولم يسافر ثم في اثنا في اثناء ذلك اليوم مثل الظهر قال فله الفطر الصحابة رضي الله عنهم كانوا رضي الله عنه وغيره - [00:04:52](#)

مثال ذلك الصوم وبعد العصر ولو نوى الصوم وهو في بلده وبعد العصر سافر فهل يفطر ام لا قال فله الفطر وهو القول الراجح ذهب

بعض اهل العلم لانه لا يفطر - 00:05:18

انه انشأ عبادة لا يبطله انشأ عبادة فلا يبطلها وسبق فعل الصحابة رضي الله عنهم انهم سافروا صاموا ثم سافروا وافطروا قال انس هذه السنة لما ذكر رحمه الله ماذا يفعل المريض - 00:05:37

في شهر رمضان ذكر بعد ذلك ما يقاس على المريض. فقال وان افطرت حامل هو ما في بطنها جنين او مرضع خوفا على انفسهما الى اخره افطار افطار الحامل والمرضع - 00:05:59

في رمضان ينقسم الى قسمين قال قول المصنف رحمه الله القسم الاول اذا كان الفطر خوفا على انفسهما والقسم الثاني اذا كان خوفا على ولديهما وقال المصنف رحمه الله عن القسم الاول - 00:06:21

اذا افطرت حامل او مرضع خوفا على انفسهما حتى ولو كان ايضا خوفا على ولديهما فاذا كان فيه خوف على النفس سواء شاركها سواء شارك هذا الخوف المرضع حملة قال افطرتا - 00:06:41

تفطر ذلك اليوم اي لها الفطراه لها ان تفطر واذا كان هذا الخوف شديدا فيجب عليها ان تفطر لقوله سبحانه ولا تقتلوا انفسكم قال قضتاه فقط ايقظت ما افطرت ايقظت الحامل والمرضع ما افطرته ما افطرتاهما - 00:07:02

في رمضان فقط اي دون اطعام والدليل على ذلك قوله سبحانه ومن كان منكم مريضا او على سفر فدية من صيام او صدقة ومن كان منكم مريضا او على سفر الى قوله - 00:07:28

فدية طعام ومسكين وقيس الحامل والمرضع على المريض لقوله سبحانه وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ولقول ابن عباس رضي الله عنهما الحامل والمرضع تقضيان وتطعمان كما سيأتي اذا خافتا على ولديهما - 00:07:50

القسم الثاني ذكر بقوله وان خافتا على ولديهما من عدم الصيام وافطرت واطعمتا لكل يوم مسكينا لانها افطرت من اجل غيرها وهو الجنين او من يرضع والدليل على ذلك قول ابن عباس السابق - 00:08:16

والقول الراجح ان الحاملة والمرضعة اذا افطرتا سواء كان خوفا على نفسه على نفسيهما او على ولديهما وتقضي فقط دون الاطعام لقوله سبحانه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخرى - 00:08:43

واما قوله سبحانه على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين هذه فلتى لا يستطيع ان يقضيه الكفارة عوض عن الصوم ويذكر العلماء رحمه الله هنا مسألة وهي للصائم ان يفطر من اجل انقاذ غيره - 00:09:05

من حريق او غرق ونحو ذلك باولى اذا كان الفطر للتقوية على الجهاد قد كان الصحابة رضي الله عنهم في غزوة الفتح مفطرين ومن افطر يلزمه القضاء فقط دون الاطعام - 00:09:27

ولا يلزمه كما سبق الامساك ببقية يومه اجمعين تستحب العمرة في شهر رجب لم يثبت ان يسلم انه اعتمر في رجب. بسألك انت لو تريد السفر من من المدينة الى مكة هل تفطر بعد كم كيلو - 00:09:47

الى متى تفطر؟ لو ذهبت انت واهلك في رمضان مثلا وانت في ابيار علي قالوا لك متى نفطر كيلو ايوه بعد الخروج من البانيو يعني ما ينظر الثمانين كيلو اذا كان سفرك ثمانين كيلو - 00:10:24

تفطر اذا اذا فارقت البنين. طيب لو كان في مزارع يعني انتهيت من البنين وفي مزارع. خلصت البيوت وانتهت البيوت. وخلفها في مزارع تفطر اذا انقطعت المزارع او البيوت اذا انتهت البيوت ولا المزارع؟ البيوت - 00:10:49

من المزارع لا ينظر لها لان اصل المزارع ليست للسكن. بنمل الزروع تمام؟ طيب. مصطفى لوردت تسافر لمصر في رمضان هل تفطر في مطار المدينة ولا ما تفطر؟ ما ها؟ ها - 00:11:24

من مطار ما فارق بنية. طيب لو كان في خارج البناء تفطر والمرار المدينة الان خارج البنين فتفطر. تمام؟ مطار جدة اه اذا كان خارج البنين لاهل جدة يفطر مطار القاهرة داخل بنياه ولا لا؟ ما تفطر. متى تفطر اذا اقلعت الطائرة - 00:11:48

ما في بنين تحت تفطر يقول من كان كبيرا او مريضا مرضا لا يرجى برؤه ثم سافر هل يطعم؟ عند يعني سورة المسألة هذي لو شخص كبير سافر للعمرة في رمضان وهو ما يستطيع الصيام هل يطعم؟ او ما يطعم؟ عند كثير من العلماء انه ما يطعم. لان -

سافر فما يجب عليه الصوم اصلا ساقط. والقول الثاني انه يطعم اعتبارا باقامته السفر هذا شيء طارئ. يقول هل يشترط لي طعاما ليكون مطبوخا؟ سواء. اذا اعطاه مطبوخا او اعطاهم غير مطبوخا - [00:12:44](#)

اذا اراد شخص السفر قد جهز له وفي اثناء الطريق عادوا لعله ذلك الوقت صوم مفطر بعد بئر علي بعشرة كيلو تم السيارة حصل فيها عطل ثم رجعوا المدينة. وثم رجعوا يفطر - [00:13:02](#)

توصيل السابق في الدرس الماضي كذا يقول من كان في الطائرة ما العبرة في فطره غروب الشمس او توقيت البلد للعمر؟ من فوقه لقوه في الطائرة اذا كان يشوف الشمس ما يفطر. الا اذا كان الشمس ما تغرب طول اليوم في بلد مثلا والطايرة حوله - [00:13:30](#)
فهذا ينظر يقدر تقديرا اذا كان اهل بلد اللي تحته تغيب عليهم الشمس يسير عليهم الطائرة ومعلك في الساعة اه مثلا ينبع وانتهى بالجدة مثلا يفطرون وترى الشمس في الطائرة لا تفطر حتى تغيب الشمس - [00:13:50](#)

وهذا شيء يسير ان الشمس سريعة اسرع من الطائرة. وتغرب بسرعة الشمس يعني لا يمكن ان يقال انه من كان في الطائرة لا يمكن ان تغرب عليه الشمس لان طائرة تسير والشمس سواء لا يعني اذا بغيت تعرف - [00:14:15](#)

سرعة الشمس. شف كم تقطع الارض في خلال كم؟ تقريبا اثنعشر ساعة تدور على الفلك الارض كلها في اربعة وعشرين ساعة كذا باربعة وعشرين ساعة القطر كم؟ في الارض يطالع لك كم من السرعة - [00:14:31](#)

يمكن في الدقيقة خمس مئة كيلو تسير شمس طبعاً سعرها بالنسبة لنا لكن حقيقتها اسرع لكنها بعيدة عنه. بطيء لكن لو جنبك والذين يكونون في الابراج في مكة مثلا هل ينظرون ينتظرون يفترون بالاذان وهم يرون الشمس - [00:14:58](#)

كان الفرق يمكن واحد من عشرين مليار من الثانية هذا ارتفاع قليل ما هو اقل من كيلو من الابراج الشمس سريعة جدا. ما في وقت كثير. لكن لو قدر مثلا - [00:15:27](#)

طائرة ارفع طائرة ترتفع المعدل احدى عشر كيلو عن سطح البحر. فلو كان يرى الشمس نقول لا ترى لا تفطر تغيب الشمس -